فَنكْرِمَكَ بالنصب هذا قول الجمهور وخالفهم الكسائي فأَجاز النصب مطلقاً وفَصّلَ ابنُ جني وابن عصفور فأَجازاه اذا كان اسمُ الفعل من لفظ الفعل نحو نَزَال فنحدثَكَ وَمَنَعَاهُ اذا لم يكن من لفظه نحو صَهْ فنكرمك وما أَحْرَى هذا القول بأَن يكون صواباً .

وأَما النّهْيُ فكقولك لاَ تَفْعَل شَرّاً فأَعاقِبَكَ وقول ا تعالى ( لاَ تَفْتَرُوا عَلَى اِ كَذِباً فَيُسْحِتَكُم بِعَذَابٍ ) ( وَلاَ تَطْغَوَا فِيه فَيَحِل عَلَيْكُم غَضَبي ) ولو نقضت النهي بإلا قبل الفاء لم تنصب نحو لاَ تَضْرِبْ الاّ عَمْراً فَيَغْضَبُ فيجب في يغضب الرفع .

وأَما الدعاء فكقولك اللهُمّ تُبْ عَلَيّ فَأَتُوبَ وقول ا تعالى ( رَبّنا اطْمِسْ عَلَى أَمْوالِهِمْ وَاشْدُدْ عَلَى قُلُوبهِمْ فَلاَ يُؤمِنُوا حَتى يَرَوُا العَذَابَ الأَلِيمَ ) وقول الشاعر